مكانة المرأة في العصر الجاهلي والإسلامي

The Status of Women in the Pre-Islamic and Islamic Eras

منى عبد الحسن أحمد التميمي
كلية الفقه / جامعة الكوفة
munaa.altameeme@student.uokufa.edu.iq
أ.د. بلاسم عزيز الزاملي
كلية الفقه / جامعة الكوفة
blasema.alzamili@uokufa.edu.iq

Muna Abdul Hasan Ahmed Al-Tamimi
Faculty of Jurisprudence/University of Kufa
Prof. Dr. Blasam Aziz Al-Zamili
Faculty of Jurisprudence/University of Kufa

ملخص

كانت المرأة قبل الإسلام تُعامل كمملوكة للرجل ومحرومة من حقوقها الأساسية، مثل الإرث والمشاركة الاجتماعية. في المجتمعات الآشورية والسومرية، كانت خاضعة لتبعية تامة، بينما في الجاهلية، عانت من ظلم شديد، وما كان الزواج والطلاق يتمان دون تنظيم والمرأة تابعة للرجل وفي المجتمعات المتحضرة كالهند والصين، ورغم التحضر النسبي ظلت المرأة مهمشة، حيث تُحرق في الهند مع جثة زوجها بعد وفاته وتُعتبر في الصين مملوكة. جاء الإسلام ليغير هذا الواقع، فأعطى المرأة حقوقاً متساوية مع الرجل، مثل حق الإرث والاستقلال المالي ووضع ضوابط للزواج والطلاق، وقد أكد القرآن على مكانة المرأة، مستشهداً بقصص مثل مريم التي اصطفاها الله.

الكلمات المفتاحية: المرأة، العصر الجاهلي، العصر الإسلامي، مكانة المرأة، الإرث، الزواج والطلاق.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899

Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

Abstract

Before Islam, women were treated as property of men and deprived of basic rights, such as inheritance and social participation. In Assyrian and Sumerian societies, women were fully subordinate and often treated harshly. In the pre-Islamic era, women faced severe injustices, including practices like female infanticide and confiscation of their dowries. Marriage and divorce were unregulated, making women dependent on men.

In more advanced societies like India and China, despite relative civilization, women remained marginalized. In India, they were burned with their husband's body after his death, and in China, they were considered the property of men.

Islam came to change this reality, granting women equal rights with men, such as inheritance and financial independence, and establishing regulations for marriage and divorce. The Quran emphasized the dignity of women, as seen in stories like that of Mary, whom God chose and honored.

Keywords: Woman, Pre-Islamic Era, Islamic Era, Status of Women, Inheritance, Marriage and Divorce.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

مقدمة

تُعد المرأة عنصرًا أساسيًا في تاريخ الحضارات الإنسانية، حيث ساهمت بشكل محوري في تشكيل المجتمعات وتطورها، إلا أن مكانتها وحقوقها تأثرت بتباينات ملحوظة بين الثقافات والحضارات المختلفة عبر العصور، حيث شهدت المرأة قبل الإسلام أشكالًا عديدة من الظلم والاستغلال وكانت تُعامل كملكية تابعة للرجل والتقليص من حقوقها المالية والاجتماعية في بعض المجتمعات.

ومع ظهور الإسلام جاء تحول جذري في النظر إلى مكانة المرأة حيث قدم الإسلام منظومة قيمية شاملة تعيد تعريف حقوقها وواجباتها، وقد أكدت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية على حقوق المرأة بدءًا من حقها في الإرث والتملك، وصولًا إلى حقها في التعليم والعمل مما عزز من مكانتها في المجتمع.

يتناول هذا البحث دراسة لأوضاع المرأة في المجتمعات القديمة والجاهلية مُقارنةً بمكانتها بعد ظهور الإسلام، كما ويهدف البحث إلى تقديم تصحيح شامل للأفكار والمفاهيم الخاطئة حول المرأة، مع التركيز على الأبعاد الاجتماعية والقانونية لهذا التحول.

من خلال هذه الدراسة نأمل في إبراز كيف استطاع الإسلام رفع مكانة المرأة وتقديم نموذج حضاري يعزز حقوقها وكرامتها، في سياق الظروف الظالمة التي عانت منها في العصور السابقة.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

تمهيد

تعتبر مكانة المرأة قبل الإسلام موضوعًا غنيًا بالدلالات التاريخية والاجتماعية؛ إذ عانت المرأة في تلك الفترة من ظلم واستغلال كبير، حيث كانت تُعامل كسلعة تُورَث ولا تُعطى حقوقها الأساسية، وتباينت أوضاعها بين المجتمعات القديمة، مثل الآشورية والسومرية، حيث كانت تخضع لسلطة الرجل تمامًا مرورًا بالعصر الجاهلي الذي شهد تجاهل حقوقها في الميراث والملكية ولكن جاء الإسلام ليُحدث تحولًا جذريًا في هذا الوضع، حيث منح المرأة حقوقًا متعددة أبرزها حق الميراث والاستقلالية الاقتصادية، وحرّم الممارسات القاسية، أكد القرآن الكريم على التكامل بين الرجل والمرأة وأهمية أعمالهما مما عزز مكانتها في المجتمع، ويتجلى أثر هذا التحول في واقع المجتمعات المعاصرة حيث يسعى الكثيرون لتحقيق التوازن بين القيم الإسلامية ومتطلبات العصر الحديث، في إطار من احترام المرأة.

المطلب الأول: مكانة المرأة قبل الإسلام

لا شك ان أوضاع المرأة قبل الإسلام كانت تختلف بين القبائل والمجتمعات في بعض الأماكن كانت المرأة تُعتبر أحيانًا كسلعة يمكن توريثها وكانت محرومة من الكثير من الحقوق منها الحقوق الاجتماعية كانت محدودة للغاية، وكانت تتعرض للتحقير والمعاملة الدونية، و كانت التعددية الزوجية سارية دون ضوابط في بعض المجتمعات، فلم تكفل تلك الحقبة أدنى الاعتبارات للمرأة، مما أدى إلى حرمانها من حقوق مثل الميراث، وبذلك لم تحظ المرأة قبل الإسلام بتكريم يتناسب مع مكانتها الإنسانية، وفي هذا السياق نذكر اهم ما كتب عنها وكما يلي:

أولاً: المرأة في المجتمعات القديمة، بما فيها المجتمع الآشوري والسومري

في العديد من الحضارات القديمة كانت المرأة تعاني من الظلم والاستغلال وكانت تُعتبر تابعة للرجل بالكامل، على سبيل المثال في بلاد الروم وفقاً لما ذكره السيد

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

الطباطبائي قال : " كانت المرأة في بلاد الروم طفيليّة الوجود، تابعة للرجل، زمام حياتها وإرادتها بيد ربّ البيت من أبيها إن كانت في بيت الأب، أو زوجها إن كانت في بيت الزوج، أو غيرهما. يفعل بها ربّها ما يشاء ويحكم فيها ما يريد، فربما باعها، وربما وهبها، وربما أقرضها للتمتع، وربما أعطاها في حقّ يراد استيفاؤه منه كدَين وخراج، وربما اساسها بقتل أو ضرب أو غيرهما" (الطباطبائي، د. ت. ٢: ٢٦٤).

واما في المجتمع الآشوري والسومري: فقد كانت القوانين تعكس تبعية المرأة الكاملة للرجل وفقدان استقلالها في اتخاذ القرار من أبرز سلبيات تلك الحقبة أن الزوجة إذا لم تطع زوجها أو قررت العمل دون مشاورته، كان للرجل الحق في إخراجها من بيته أو الزواج بأخرى ، فكانت تُعامل بقسوة وفضاضة ولم تكن مكانتها أفضل من النساء في المجتمعات المجاورة مما يُظهر بوضوح الصورة القاتمة لحياة المرأة في تلك المجتمعات القديمة التي سبقت الإسلام ، وتشير المصادر إلى أن هذه المجتمعات سادتها قوانين تمنح الرجل سيطرة تامة على المرأة ، مما جعلها في وضع ضعيف ومحكوم في مختلف نواحي حياتها (ظ: الشيرازي، د. ت. ١: ٢٤، الحسون، د. ت. ١: ٢٠-٢٢).

ثانياً: المرأة في الجاهلية

في العصر الجاهلي كانت المرأة العربية محرومة من حقوقها الأساسية، حيث كانت تعتبر مملوكة للرجل سواء لأبيها أو زوجها وخاضعة تمامًا لسلطته ، ومن أبرز أشكال الظلم الذي كانت تتعرض له هو استيلاء الورثة على مهرها بعد وفاة الزوج دون أن يكون لها حقٌ في هذا المهر وكانت محرومة من حقوق الميراث وهو حق كان يمنح فقط للرجال الذين يقاتلون ويحاربون أحد أبرز المظاهر الظالمة في ذلك الوقت هو قتل البنات فكان شائعًا بين بعض القبائل خوفًا من العار إذا أُسرت النساء في الحروب أو خوفًا من الفقر؛ إذ كان يُنظر إلى الإنفاق على البنات على أنه خسارة لا طائل منها بينما كان يُعتقد أن الذكر يجلب نفعًا أكبر لأنه يكبر ليكون محاربًا ، وقد أشار القرآن

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

الكريم إلى هذا التصور الجاهلي(ظ: الحسني، د.ت. ١: ٥٩، الجمري، د.ت. ١: ٥١-٥٦، القرشي، د.ت. ١: ٢٨)، حيث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ...﴾ (سورة الاسراء: ٣١). وفي موضع آخر قال تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ (سورة الانعام: ١٥١).

وقد أوضحت إحدى الباحثات : إن المرأة في الجاهلية كانت تابعة للرجل في كل أدوار حياتها أمّاً لسلطة أبيها أو زوجها خضوعاً مطلقاً، وإذا مات الزوج ورثها ابنه فإن شاء تزوجها وإن شاء زوجها غيره واستولى على مهرها وهذا ما صوره القرآن الكريم ونهى عنه، قال تعالى : ﴿يَا ايُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ (سورة النساء: ١٨)، كذلك كانت المرأة محرومة من حق الميراث فقد كان هذا الحق لا يعطى إلا للرجال الذين يقاتلون على ظهور الخيل ولم يكن لدى العرب نظام للزواج ولا قانون للطلاق، فيتزوج النساء ويُطلق ما يشاء من ذلك يظهر أن منزلة الرجل منهم المرأة عند الرجل كانت منزلة متعة يستأثر بها حفظاً للحياة والخدمة (ظ :الخولي، ٢٠٠١. ١: ٤٢، فضل الله، د.ت. ١: ١٣).

وكما أكد أحد الباحثين: "كانت المرأة في المجتمع الجاهلي عرضة غبن وحيف، تُؤكل حقوقها وتُبتز أموالها، وتعضل بعد الطلاق أو وفاة الزوج من أن تنكح زوجاً ترضاه وتورث كما يورث المتاع أو الدابة، وكانت المرأة في الجاهلية يطفف معها الكيل فيتمتع الرجل بحقوقه ولا تتمتع هي بحقوقها، ومن المأكولات ما هو خالص للذكور ومحرم على الإناث، وقد بلغت كراهة البنات إلى حدّ الوأد وكانوا يقتلون البنات بقسوة" (الندوي، د.ت: ٥٧).

استناداً الى ما سبق، يتضح ان المرأة في الجاهلية كانت تحت سيطرة تامة للرجل، حيث كانت تُعامل كملكية تابعة للأب أو الزوج ولم تكن لها حقوق تذكر في الميراث أو في اختيار الزواج والطلاق وكانت تتعرض للاستغلال المالي والحرمان من حقوقها الأساسية مما أدى إلى معاناة وظلم اجتماعي كبير، فالقرآن الكريم جاء بتصويبات

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

حادة على هذه الظواهر داعيًا إلى إعطاء المرأة حقوقها المشروعة وحمايتها من كل أشكال الظلم والاستبداد.

ثالثاً: المرأة في المجتمعات المتمدنة، بما فيها المجتمع الصيني والهندي

يرى السيد الطباطبائي : أنّ حياة المرأة في المجتمعات المتمدنة قبل الإسلام مثل الصين والهند ومصر وإيران كانت تتميز بأدوار محددة داخل البيت، حيث كانت مسؤولة عن إدارة المنزل وتربية الأولاد ، وكانت ملزمة بطاعة الرجل في كل ما يأمرها به ويريده منها ورغم أن حالها كان أفضل مقارنة بأوضاعها في المجتمعات غير المتمدنة، إلا أنها كانت لا تزال تواجه الكثير من التحديات والصعوبات، لم تكن المرأة تُقتل ولم تحرم تمامًا من تملك المال، حيث كان بإمكانها التملك في بعض الحالات مثل الإرث، لكن لم يكن لها الحق في التصرف فيه باستقلالية ، والرجل كان له الحق في تعدد الزوجات دون أي حدود، وكان له الحق في تطليق أي من زوجاته متى شاء، وبعد وفاة الزوج كان الرجل يتزوج مجددًا، بينما لم يكن ذلك متاحًا للمرأة وكانت المرأة أيضًا ممنوعة غالبًا من معاشرة الناس خارج المنزل (ظ: الطباطبائي، د.ت: ١٥٩).

واما المجتمع الصيني: فقد كان قبل الميلاد يعيش حالة من الفوضى، حيث كان أقرب إلى حياة الوحوش منه إلى حياة البشر، بسبب افتقاره إلى القوانين والعادات التي تضبطه وكان الأبناء يعرفون أمهاتهم دون آبائهم وكان التزاوج يتم بدون حشمة أو حياء ومع ظهور "فوه. سي" في سنة ٢٧٣٦ قبل الميلاد، الذي وضع القوانين وسنّ لهم الأنظمة، ولكن استمرت معاناة المرأة حيث بقيت تُعتبر تابعة للرجل تنفذ أوامره وتقضي حاجاته ولم تحصل المرأة على حقوق حقيقية بموجب هذه القوانين بل ظل الميراث حكراً على الذكور فقط، واعتُبر الزواج بالمرأة نوعاً من شراء نفسها، مما أتاح لعدة رجال أن يتزوجوا امرأة واحدة وتشاركوا في التمتع بها واستفادة من أعمالها (ظ : الشيرازي، د.ت. ١: ٢٤، الحسون: د.ت. ١: ٢٢-٢٣).

وأما في الهند: فقد كانت المرأة تُعامل بقسوة رغم الحضارة النسبية والثقافة التي كانت تتمتع بها البلاد لكن المرأة كانت تُعتبر مملوكة للرجل في العائلة، سواء أكان

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

أباها أم زوجها أم ابنها الكبير، وكانت محرومة من حق التملك حتى بالإرث، وكان عليها أن تقبل بأي رجل يختاره أبوها أو أخوها وتعيش معه حتى نهاية حياته وخلال فترة حيضها كانت تُعتبر نجسة وتُعزل في مأكلها ومشربها، والأسوأ من ذلك كانت المرأة تُحرق مع زوجها بعد وفاته، حيث تُلبس أفخر ثيابها وحليها وتُلقى على جثة زوجها المحترقة لتُحرق معها (الشيرازي، د.ت. ١: ٢٥).

نستنتج مما سبق أن المرأة في الحضارات القديمة كانت تُعامل بظلم وقسوة، حيث كانت تُعتبر ملكية للرجل ومحكومة بسلطته، ومحرومة من حقوقها الأساسية في مختلف المجتمعات، مما يعكس الحاجة إلى إصلاحات جذرية، وهو ما جاء به الإسلام ليمنحها مكانة إنسانية وحقوقًا مشروعة.

المطلب الثاني: مكانة المرأة في الإسلام

أتى الإسلام ليقدم تصحيحاً جذرياً لمكانة المرأة ويعطيها حقوقها ويعزز مكانتها في المجتمع، حيث يتناول هذا المطلب دراسة مكانة المرأة في ضوء النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة وأقوال أهل البيت (عليهم السلام)، فهذه النصوص والشرائع الإسلامية قدمت إطاراً واضحاً لحقوق المرأة ومكانتها، مميزةً إياها عن الوضع الذي كانت عليه قبل الإسلام، كما سنستعرض أيضاً كيفية تأثير هذه المبادئ على مكانة المرأة في المجتمعات المعاصرة.

قد أوضح السيد محمد حسين الطباطبائي: " ان الإسلام جعل المرأة جزءاً حقيقياً وعضواً كاملاً من المجتمع الإنساني وأخرجها من الأسر ومنحها حرية الإرادة والعمل، فالمرأة لها مشاركة كالرجل في الثروة التي يورثها السالفون، وهي حرة في انتخاب أي عمل مشروع وحياة يقرها العرف"(الطباطبائي، د.ت: ٣٦). وهذا يعني ان الإسلام منح المرأة حقوقاً متعددة من بينها حق الرأي وحق العمل وحق اتملك.

وقالت احدى الباحثات: "إن الإسلام أعطى المرأة مكانتها المناسبة في كل المبادئ وسوى بينها وبين الرجل في كثير من المجالات، وأهمها المجال الانساني" (الميناوي،

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

١٩٩٢. ١: ١٥)، ويؤكد هذا على مكانة المرأة المستمدة من قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (سورة الحجرات: ١٣).

وفي النهاية يثبت "أن الإسلام منح للمرأة حقوقها الروحية والمادية، ووفر لها كل الضمانات؛ إذ كان ينظر إلى صفاتها الإنسانية، وهو بهذا يسير مع نظريته في وحدة الإنسان: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (سورة النساء: ١)، فلم يخضع في منحه تلك الحقوق لها لضغوط الاقتصاديات والماديات، كما فعلت بعض الأمم عند منحها بعض الحقوق المرأة" (سلمان، د.ت: ٤٠).

وبذلك لم يخضع الإسلام في منحه للمرأة حقوقها لضغوط اقتصادية أو مادية كما فعلت بعض الأمم، بل اعتمد على مبادئ إنسانية راسخة.

أولاً: مكانة المرأة في ضوء الآيات القرآنية:

لقد أكد الإسلام على مكانة المرأة وساواها بالرجل في الإنسانية والحقوق الأساسية، ففي مفاهيمه يتحد الرجل والمرأة في المبدأ والمعاد، ويحظيان معًا بحرمة الدم والعرض والمال وأن كلاهما ينال الجزاء الأخروي وفقًا لأعماله، مما يدحض كل مزاعم الجاهلية التي كانت ترى المرأة متخلفة عن الرجل في هذه المجالات (ظ: الصدر، ٢٠٠٨. ٤: ٢٧٧).

النقاط التي أكد عليها القرآن الكريم حول مكانة المرأة:

١. التكامل بين المرأة والرجل: اعتبر القرآن المرأة والرجل جزأين من كيان إنساني واحد متكامل (ظ: السيستاني، د.ت: ١١)، وجاء في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (سورة الروم: ٢١).
٢. قيمة الأعمال: أكد القرآن أن الأعمال الصالحة تُقدر عند الله بناءً على ما تحمله من صلاح وتضحية، سواءاً كان العامل رجلًا أم امرأة (ظ: السيستاني، د.ت: ١١)،

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

وجاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (سورة الحجرات: ١٣).

٣. تحريم عادة الوأد: أدان القرآن قتل الإناث في الجاهلية، ووجه اللوم الشديد لمن يقوم بذلك (ظ: الطباطبائي، د.ت. ٢٠: ٣٢٣)، وجاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ، بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ﴾ (سورة التكوير: ٨).

٤. حق الملكية والاستقلال الاقتصادي: منح القرآن المرأة حق التملك والاستقلال الاقتصادي وأقر لها حق الإرث (ظ: الشيرازي، د.ت. ٣: ١١٢)، وجاء في قوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (سورة النساء: ٣٢)، وقال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ (سورة النساء: ١١).

٥. مكانتها الروحية: أكد القرآن أن المرأة يمكنها أن تبلغ مراتب روحية عالية و الرجل مستشهدًا بمكانة السيدة مريم (عليها السلام)، وجاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ (سورة ال عمران: ٤٢)، فقد كانت مريم (عليها السلام) ذات مرتبة عالية من الإيمان بحيث تكلمها الملائكة (ظ: مطهّري، د.ت. ٣: ١١٢).

٦. ضوابط الطلاق: وضع القرآن شروطًا صارمة حول الطلاق، حيث حرم العودة إلى الزوجة بعد ثلاث طلقات إلا بزواج جديد، واشترط أن تكون الطلاقات موجهة بحضور شاهدين عدلين وعلى طهر (ظ: السيستاني، د.ت: ١٨-١٩)، قال تعالى. ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ..... فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ (سورة البقرة: ٢٢٩-٢٣٠)، وقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ... وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ...﴾ (سورة الطلاق: ١-٢).

٧. النفقة على الزوجة: أوجب القرآن على الزوج أن ينفق على زوجته ويوفر لها مستلزمات الحياة من مأكل وملبس ومسكن (ينظر: شمس الدين، ١٩٩٦: ١٦٥)،

العدد: ٤٩
السنة: ١٩
١٤٤٦هـ / ٢٠٢٤م

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

لقوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ (سورة الطلاق: ٧).

يتبين من الآيات القرآنية التي تناولت أحكام المرأة ومدى أهمية المرأة في التشريع الإسلامي حيث تم توضيح العديد من الأوامر والنواهي والحقوق الخاصة بها، فجاءت هذه الأحكام لتبرز مكانة المرأة في الشريعة الإسلامية، باعتبارها الشريك المكمل للرجل والانعكاس الثاني له في الحياة الإنسانية، ولذلك كان من الضروري أن تضع الشريعة الإسلامية أحكامًا متوازنة تتناسب مع الأحكام المشرعة للرجل، مع الحرص على مراعاة حقوق المرأة وحمايتها من أي انتهاك أو تعدٍّ، وتحديد الحدود التي تضمن تحقيق هذه الحقوق بشكل عادل ومنصف.

ثانياً: مكانة المرأة في ضوء أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل البيت (عليهم السلام)

حفظ الإسلام مكانة المرأة وحقوقها ورعى عواطفها واحاسيسها، كما هو واضح من الروايات الواردة عن النبي (صلى الله عليه وآله) واهل بيته (عليهم السلام).

كان النبي (صلى الله عليه وآله) يُظهر احترامًا كبيرًا للسيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، حيث كان يقف لها في كل مرة، رغم أنه كان في سن الستين، ويقبلها ويجلسها في مكانه (ظ: الشيرازي، د.ت: ٦٦)، وقد وصف النبي (صلى الله عليه وآله) فاطمة قائلاً: (فاطمة بضعة مني وهي روحي التي بين جنبي يسوؤني ما ساءها ويسرني ما سرها...) (المجلسي، د.ت. ١٥: ١١٨).

وأوصى النبي (صلى الله عليه وآله) بالرفق بالبنات وضرورة الرحمة والحنان عليهن، حتى أنه (صلى الله عليه وآله) كان يأمر أصحابه أنهم إذا حملوا شيئاً من السوق الى عيالهم ان يبدؤا بالإناث قبل الذكور جبراً لخواطرهن وتحبيباً لهن عند الاباء والامهات وغيرهما (ينظر: النقدي، د.ت. ١: ٢٤). فقال (صلى الله عليه وآله): "... ما أكرم النساء إلّا كريم وما أهانهن إلّا لئيم..." (الأمين، د.ت. ٥: ٢٠٦).

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

وقال (صلى الله عليه وآله):" من دخل السوق فاشترى تحفة فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاويج وليبدأ بالأناث قبل الذكور، فإنه من فرح ابنته فكأنما أعتق رقبة من ولد إسماعيل ومن أقر عين أبن فكأنما بكى من خشية الله ومن بكى من خشية الله أدخله الله جنات النعيم" (النوري، د.ت. ١٥: ١١٨). وقد أوصى الرسول (صلى الله عليه وآله) باحترام المرأة عندما خطب في حجة الوداع فقال: (أما بعد أيها الناس، فإن لكم على نسائكم حقا، ولهن عليكم حقا، ... واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئاً، وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله) (الحميري، ١٩٦٣. ٤: ١٠٢٣).

وكذلك كان الرسول (صلى الله عليه وآله) يحترم زوجاته احتراماً كبيراً، رغم انشغاله بأمور الاسلام والمسلمين فكان إذا خرج يودعهن الواحدة بعد الأخرى، وإذا دخل عليهن سَلَمَ عليهن واحدة (الشيرازي، د.ت: ٦٧).

أما في العقود الأخيرة، فقد شهدت مكانة المرأة تطوراً ملحوظاً، حيث انتقلت من أدوار تقليدية إلى المشاركة الفاعلة في المجالات الاقتصادية والسياسية، حيث ساهم هذا التطور في تعزيز استقلال المرأة ودورها في اتخاذ القرارات، إلى جانب دور الحركات النسوية في دعم حقوق المرأة في التعليم والعمل والمشاركة السياسية، مما زاد من فرصها وإمكاناتها في المجتمع.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

الخاتمة والنتائج

١- قدم الإسلام تغييرًا جذريًا في النظرة إلى المرأة، معززًا حقوقها ومكانتها في المجتمع، ومنحها حقوقًا كانت غائبة في المجتمعات السابقة، مثل الحق في الإرث والاختيار في الزواج، مما أسهم في رفع شأنها.

٢- نجح الإسلام في تصحيح العديد من المفاهيم الظالمة التي كانت سائدة تجاه المرأة قبل ظهوره، ووضع إطارًا تشريعيًا يضمن العدالة والمساواة بين الجنسين، مع مراعاة الفروق الطبيعية بينهما.

٣- يُنظر إلى العلاقة بين الرجل والمرأة في الإسلام كعلاقة تكاملية تهدف إلى بناء مجتمع عادل ومؤسس على القيم الإسلامية.

٤- يبرز الإسلام دور المرأة كمربية ومساهم رئيسي في نشر القيم الإسلامية، ويؤكد على ضرورة معاملتها باحترام وحمايتها من الظلم والتمييز.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

المصادر والمراجع

القران الكريم (خير ما يبتدأ به)

١- الأمين، محسن (ت ١٣٧١ هـ).(ب.ت). *أعيان الشيعة* (ط١). بيروت: نشر دار التعارف.

٢- الجمري، عبد الأمير منصور(ت٢٠٠٦م).(ب.ت) *المرأة في ظل الإسلام* (ط١). بيروت: نشر دار البلاغة.

٣- الحسني، هاشم معروف(ت١٩٨٣م).(ب.ت). *تاريخ الفقه الجعفري*(ط١). قم المقدسة: نشر دار الكتاب الإسلامي.

٤- الحسون، محمد (ب.ت). *إعلام النساء المؤمنات*. للطباعة والنشر دار الأسوة.

٥- الحميري، عبد الملك بن هشام (ت ٢١٨ هـ)(١٩٦٣م). *السيرة النبوية*. تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

٦- الخولي، هند محمود (٢٠٠١م). *عمل المرأة ضوابط أحكامه ثمراته دراسة فقهية مقارنة* (ط١)، دمشق: نشر دار الفارابي للمعارف.

٧- شمس الدين، محمد مهدي (ت٢٠٠١م).(١٩٩٦م). *حقوق الزوجية ويليه حق العمل للمرأة*.

٨- الشيرازي، محمد الحسيني (ت ٢٠٠١م).(ب.ت). *المرأة في المجتمع المعاصر* (ط١). للتحقق والنشر مؤسسة المجتبى.

٩- الشيرازي، ناصر مكارم(ب.ت). *الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل* (ط١). قم المقدسة: نشر مدرسة الإمام علي (ع).

١٠- الصدر، مهدي (ت ١٩٩٩م).(٢٠٠٨م). *أخلاق أهل البيت* (ط٤). قم المقدسة: مؤسسة دار الكتاب الإسلامي.

١١- الطباطبائي، محمد حسين (ت ١٩٨١م).(ب.ت). *المرأة في الإسلام* (ط١). بيروت: نشر دار التعارف.

١٢- الطباطبائي، محمد حسين (ت ١٩٨١م).(ب.ت). *الميزان في تفسير القرآن*. قم المقدسة: نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية.

١٣- فضل الله، مريم نور الدين(ب.ت). *المرأة في ظل الإسلام*. بيروت: نشر دار الزهراء.

١٤- القرشي، باقر شريف (ت ٢٠١٢م).(ب.ت). *المرأة في رحاب الإسلام* (ط١). نشر دار الهدى.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

١٥- المجلسي، محمد باقر (ت ١٦٩٩م).(ب.ت). *بحار الأنوار* (ط٣). بيروت: نشر دار إحياء التراث العربي.

١٦- محمد عبد الله سلمان(ب.ت). *حقوق المرأة في الإسلام* (ط١). القاهرة: نشر المؤسسة السعودية.

١٧- مطهّري، مرتضى (ت١٩٧٩م).(ب.ت). *نظام حقوق المرأة في الإسلام* (ط١). إيران: مطبعة ستار.

١٨- الميناوي، كوثر محمد(١٩٩٢م).(ب.ت). *حقوق المرأة الإسلام* (ط١).

١٩- الندوي، علي بن عبد الحي بن فخر الدين الحسني (ت١٩٩٩م).(ب.ت). *ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين*. مصر: نشر مكتبة الإيمان.

٢٠- النقدي، جعفر (ت ١٩٥٠م).(ب.ت). *الإسلام والمرأة*(ط٢). النجف: مكتبة النجاح، مطبعة الغري الحديثة.

٢١- النوري، حسين (ت ١٣٢٠ هـ).(ب.ت). *مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل* (ط٣). أبواب أحكام الأولاد.

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Kufa
Journal of Jurisprudence Faculty / An'najaf
(Editorial boards)
مجلة كلية الفقه
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية الفقه / جامعة الكوفة - العراق
ISSN (Print): 1995-7971
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الكوفة
مجلة كلية الفقه /النجف الأشرف
(هيأة التحرير)

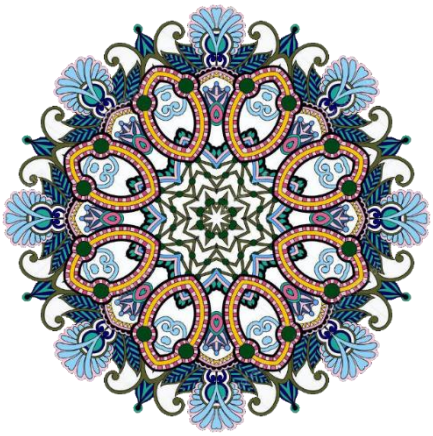

DOI: https://doi.org/10.36324/fqhj.v1i49.17899
Journal of Jurisprudence Faculty by University of Kufa is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.
مجلة كلية الفقه – جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي ٤,٠ الدولي